

قرارات

وزارة الصحة

قرار رقم ٧٦٠ لسنة ١٩٨٤

بإضافة مادة جديدة إلى الجدول الأول المرافق للقانون

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة ؛
وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها
والإتجار فيها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٧٦ بتعديل الجدولين الأول والثالث
من القانون المذكور ؛

وعلى قرار لجنة المخدرات بالأمم المتحدة فى فبراير سنة ١٩٨٤ ؛

وعلى ما عرضه علينا الدكتور/ رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ؛

قرر :

مادة ١ - تضاف إلى الجدول الأول والملحق بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٧٠
فى شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والإتجار فيها وذلك تحت رقم (١١٨)
المادة المخدرة الآتية :

N-(1[2(4-ethyl)-4,5-dihydro-5-0x0-1h-tetrazol-1yl)ethyl]-4-(Methoxymethyl)-4-Piperidinyl-1-N-Phenylpropanamide monohydrochloride. Alfentanil - Rapifen.

مثل :

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المختصة تنفيذه ما

صدر فى ١٧ / ١٢ / ١٩٨٤

وزير الصحة

د . محمد صبرى زكى